٤

قواعد الحديث

وأثرها في قبول الفتوى المنقولة في مواقع التواصل الاجتماعي

الباحثة

م.د هدى عبد الخالق عثمان المشايخي

كلية التربية للبنات/ قسم علوم القران والتربية الاسلامية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي-الجامعة العراقية
كلية التربية للبنات

قواعد الحديث وأثرها في قبول الفتوى المنقولة في مواقع التواصل الاجتماعي

ملخص البحث:

جاء القران الكريم بجملة من التشريعات والاحكام التي فصلتها السنة لتشكل نظاما محكما يهتدي به العباد، وحمل العلماء امانة التبليغ والارشاد، وكلما بعدت المسافة الزمنية عن زمن النبوة تصبح الحاجة للسؤال والفتوى في الاحكام اكثر الحاحا، وذلك لتغير الزمان، وأحوال الناس، وظهور قضايا محدثة يحتاج العباد فهمها وكيفية التعامل معها، وفي سبيل التعرف على ما يقرب الناس من ربهم شرع الله تعالى طلب العلم وجعله فريضة على كل مسلم، وحث المسلمين على السؤال فيما أشكل عليهم، فقال جل شأنه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧] ومن هنا يتبين لنا أهمية الفتوى في دين الله وخطورتها.

ولما كانت درجة وصول الفتوى الينا في كل ذلك تتفاوت قوة وضعفا، تبعا لأنواع النقل، حيث أن أعلاها كما هو مبين في علم مصطلح الحديث-طرق نقله-السماع، وادناها الوجادة، وهو السائد في عصرنا هذا، ويتمثل ذلك فيما ينقل في الاعلام، وفي الصحف والمجلات أو عن طرق الانترنت من خلال محطات التواصل الاجتماعي.

كل ذلك اتاح للعوام ان يصلوا الى عدد كبير من المفتين ويسمعوا فتاوى متعددة في المسألة الواحدة، لاسيما وقد تصدر للفتوى من ليس اهلا لها فزادت الجرأة على دين الله وظهرت الفتاوى غير المدروسة، ولما كانت طرق تبليغ الفتوى لا تقل خطورة وأهمية عن الفتوى ذاتها، فقد تحرف الفتوى، أو يزاد فيها او ينقص منها، بسبب ضعف طرق الوصول، فلا بد من مراعاة احكام السند، والعمل بالوجادة ومراعاة احكامها، وتطبيق ما ورد فيها على ما وجد من الفتاوى مكتوبا في الصحف والمجلات أو في مواقع الفتوى، اذ انها شخصيات اعتبارية، فيمكن ان تنزل منزلة الاشخاص، فتخضع لقول العلماء في الاسناد، والوجادة، وذلك مما يجب على المسلم ان يحتاط فيه لدينه، ولقد كان السلف يعيبون أخذ العلم من الكتب دون العلماء، ولذا قالوا: «لا تأخذ القران من مصحفي، ولا تأخذ العلم من صحفي»

ولما كان في أهمية الفتوى، وعظيم شأنها وجلالة قدرها، حاجة الناس إليها في جميع شؤونهم، وجب على المسلمين أن يجتهدوا في معرفتها وضبطها. فكان هذا البحث لبيان (قواعد الحديث وأثرها في قبول الفتوى المنقولة في مواقع التواصل الاجتماعي)

the rules of hadith and its effect
on accepting the fatwa transmitted on social media

Abstract

The Noble Qur'an came with a set of legislations and rulings detailed by the Sunnah to form an elaborate system by which the worshipers are guided, and scholars carry the trust of notification and guidance, and the greater the time distance from the time of the prophethood, the need for a question and fatwa in rulings becomes more urgent. People understand it and how to deal with it, and in order to get to know people who are close to their Lord, God Almighty has prescribed to seek knowledge and make it an obligation for every Muslim, and he urged Muslims to ask about what troubles them, so God Almighty said: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ -And we did not send before you except men to whom we mourned, so ask the people of the Remembrance if you do not know-

And since the degree to which the fatwa reaches us in all of this varies in strength and weakness, depending on the types of transmission, as the highest is as indicated in the science of the term hadith - ways of transmitting it - hearing, and the lowest is serious, which is prevalent in our time, and this is reflected in what is transmitted in the media, and in Newspapers, magazines or online via social media stations.

All this allowed the common people to reach a large number of muftis and hear multiple fatwas on the same issue, especially when the fatwa was issued by those who did not qualify for it, so the boldness increased in the religion of God and the ill-considered fatwas appeared, and since the methods of communicating the fatwa are no less dangerous and important than the fatwa itself, it has become The fatwa is distorted, increased or decreased due to poor access methods, so it is necessary to observe the provisions of the bond, to act with sincerity and to observe its provisions, and to apply what was mentioned in it to what was found of fatwas written in newspapers, magazines or on fatwa sites, since they are legal persons. It can be lowered to the status of people, so it is subject to the sayings of the scholars in the chain of transmission, and the truth, This is something that a Muslim must be careful about his religion, and the predecessors used to reproach knowledge from books rather than scholars, and that is why they said: "Do not take the Qur'an from a copywriter, and do not take knowledge from a journalist."

And since the fatwa's importance, its greatness and its majesty, the people's need for it in all their affairs, Muslims must strive to know and control it. This research was to show (the rules of hadith and its effect on accepting the fatwa transmitted on social media)

مقدمة

الحمد لله أولا وآخرا وظاهرا وباطنا. وصلاة الله وسلامه على المبعوث رحمة للعالمين، صلاة وسلاما دائمين متلازمين إلى يوم الدين. وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن الله تعالى شرع الشرائع وأرسل الرسل وأنزل الكتب ليعرفه العباد بواسطتها، وليعلموا ما يجب عليهم نحو ربهم من الإيمان به وتوحيده، وما يقربهم إليه سبحانه من أنواع العبادات المشروعة كالطهارة والصلاة والصيام والحج، والمعاملات من بيع وشراء ورهن وغيرها، التي شرع لهم فيها نظما كاملة مبنية على العدل لا يساويها نظام آخر، والكل من حكم الله تعالى على عباده، قال تعالى: ﴿وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدۡخُلُواْ مِنۢ بَابٖ وَٰحِدٖ وَٱدۡخُلُواْ مِنۡ أَبۡوَٰبٖ مُّتَفَرِّقَةٖۖ وَمَآ أُغۡنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٍۖ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَعَلَيۡهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ﴾[1]، فلا خيار للمؤمن في أمر قضاه الله ورسوله، إلا الرضا والتسليم التام سواء وافق هواه أم خالفه، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾[2].

فالشريعة الإسلامية التي جاء بها نبينا محمد عليه افضل الصلاة والسلام هي خاتمة الشرائع، وسيدنا محمد ﷺ هو خاتم المرسلين، قال تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا﴾[3].

ولقد جاء القران الكريم بجملة من التشريعات والاحكام التي فصلتها السنة لتشكل نظاما محكما يهتدي به العباد، وحمل العلماء امانة التبليغ والارشاد، وكلما بعدت المسافة الزمنية عن زمن النبوة تصبح الحاجة للسؤال والفتوى في الاحكام اكثر الحاحا، وذلك لتغير الزمان، وأحوال الناس، وظهور قضايا محدثة يحتاج العباد فهمها وكيفية التعامل معها، وفي سبيل التعرف على ما يقرب الناس من ربهم شرع الله تعالى طلب العلم وجعله فريضة على كل مسلم، وحث المسلمين على السؤال فيما أشكل عليهم، فقال جل شأنه: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾[4]

ولا يزال سؤال العلماء هو المقصد الأسنى للتعرف على دين الله عقيدة وشريعة وعبادة وأخلاقا ومعاملات. وان درجة وصول الفتوى الينا في كل ذلك تتفاوت قوة وضعفا، وذلك تبعا لأنواع النقل، حيث أن أعلاها كما هو مبين في علم مصطلح الحديث–طرق نقله– السماع وادناها الوجادة، وهو السائد في عصرنا هذا، ويتمثل ذلك فيما ينقل في الاعلام، وفي الصحف والمجلات أو عن طرق الانترنت من خلال محطات

(١) يوسف اية: ٦٧.

(٢) النساء: ٦٥ .

(٣) الأحزاب: ٤٠.

(٤) النحل: ٤٣.

التواصل الاجتماعي، كل ذلك اتاح للعوام ان يصلوا الى عدد كبير من المفتين ويسمعوا فتاوى متعددة في المسألة الواحدة، لاسيما وقد تصدر للفتوى من ليس اهلا لها فزادت الجرأة على دين الله وظهرت الفتاوى غير المدروسة، ولما كانت طرق تبليغ الفتوى لا تقل خطورة وأهمية عن الفتوى ذاتها، فقد تحرف الفتوى، أو يزاد فيها او ينقص منها، بسبب ضعف طرق الوصول، فلا بد من مراعاة احكام السند، والعمل بالوجادة ومراعاة احكامها، وتطبيق ما ورد فيها على ما وجد من الفتاوى مكتوبا في الصحف والمجلات أو في مواقع الفتوى، اذ انها شخصيات اعتبارية، فيمكن ان تنزل منزلة الاشخاص، فتخضع لقول العلماء في الاسناد، والوجادة، وذلك مما يجب على المسلم ان يحتاط فيه لدينه، ولقد كان السلف يعيبون أخذ العلم من الكتب دون العلماء، ولذا قالوا: «لا تأخذ القران من مصحفي ولا تأخذ العلم من صحفي»[1]

ولما كان في أهمية الفتوى، وعظيم شأنها وجلالة قدرها، حاجة الناس إليها في جميع شؤونهم، وجب على المسلمين أن يجتهدوا في معرفتها وضبطها. فكان هذا البحث لبيان (قواعد الحديث وأثرها في قبول الفتوى المنقولة في مواقع التواصل الاجتماعي)

وقد جعلته في المباحث الآتية:

مقدمة البحث

المبحث الأول: تعريف بمصطلحات عنوان البحث وفيه.

المطلب الأول: تعريف القواعد- الحديث - الاثر- الفتوى لغة.

المطلب الثاني: تعريف القواعد - الحديث - الاثر- الفتوى اصطلاحا.

المبحث الثاني: طرق تحمل الحديث واثرها في تحصين الفتوى.

المطلب الاول: اهمية طرق تحمل الحديث وضبط النصوص.

المطلب الثاني: اقسام طرق التحمل.

المطلب الثالث: اهم قواعد طرق تحمل الحديث، واثرها في الفتوى.

المبحث الثالث: قواعد الحديث وأثرها في تحصين الفتوى من خلال محطات التواصل الاجتماعي.

المطلب الأول: خطر ضعف الاسناد في الاعتماد على الفتوى من خلال محطات التواصل الاجتماعي.

المطلب الثاني: اثر قواعد الحديث على واقعية الفتوى وتحصين المجتمع.

الخاتمة.

أسأل الله -عز وجل- بمنه وكرمه، أن ينفع بهذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، والله من وراء القصد وهو نعم المولى ونعم النصير، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف،العسكري: ص١٠.

المبحث الاول
بيان مصطلحات عنوان البحث

المطلب الأول: تعريف مصطلحات البحث لغة.

اولا: تعريف القواعد لغة:

الأساس، واحدتها قاعدة، ومنه قواعد البناء أي أساسه الذي يبنى عليه[1]، قال تعالى: «وإذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت...»[2].

ثانيا: تعريف الحديث لغة:

له معنيان: الاول: الكلام، نقول: تحدث فلان، أي تكلم.

الثاني: الجديد، ضد القديم، نقول المنهاج الحديث، اي الجديد[3].

ثالثا: تعريف الاثر لغة.

الاثر في اللغة: هو بقية الشيء وجمعه آثار، يقال خرجت في إثره أو أثره أي بعده[4].

رابعا: تعريف الفتوى لغة.

الفتوى في اللغة: بفتح الفاء اسم مصدر بمعنى الإفتاء، يقال: أفتيته فَتْوى وفُتْيا: إذا أجبته عن مسألته، والمفعول منه مُفتىً، ويقال: أفتى في المسألة، أي: بيّنها وأرشد سائلها بالحكم الصحيح، وتفاتَوْا إلى فلان: تحاكموا إليه وارتفعوا إليه في الفُتيا، والافتاء تبيين ذلك المبهم والاستفتاء السؤال[5].

المطلب الثاني: تعريف مصطلحات البحث اصطلاحا.

اولا: تعريف قواعد الحديث اصطلاحا.

القواعد: هي علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن.

وموضوعه: السند والمتن، وغايته: معرفة الصحيح من غيره[6].

فحقيقة الرواية وفق قواعد أهل الحديث: نقل السنة ونحوها وإسناد ذلك إلى من عزي إليه بتحديث أو إخبار أو غير ذلك، وشروطها: تحمل راويها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل، من سماع أو عرض أو إجازة ونحوها. وأنواعها: الاتصال والانقطاع ونحوهما. وأحكامها: القبول والرد. وحال الرواة: العدالة والجرح، وشروطهم في التحمل وفي الأداء[7].

ثانيا: تعريف علم الحديث اصطلاحا:

علم يشتمل على نقل ما أضيف إلى النبي عليه الصلاة والسلام، قيل: وإلى الصحابي، والتابعي من

(١) ينظر: تهذيب اللغة، الأزهري:١/ ١٣٧، المحكم والمحيط الاعظم:١/ ١٧٣.

(٢) سورة البقرة:بعض الأية:١٢٧.

(٣) ينظر: كتاب العين: ٣/ ١٧٧ و٣/ ٥؛ ولسان العرب:٧/ ٧١٣؛ والمعجم الوسيط:١٥٩؛ والمحكم والمحيط الاعظم:٣/ ٢٥٣.

(٤) ينظر: لسان العرب: ٤/ ٥؛ المحكم والمحيط الأعظم: ١٠/ ١٧٣.

(٥) ينظر: لسان العرب: ١٥/ ١٤٧؛ والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير: ٢/ ٤٦٢.

(٦) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي:١ / ٢٥؛ وينظر: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: ١.

(٧) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: ١/ ٢٥.

قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة.

وموضوعه: ذات النبي عليه الصلاة والسلام، وغايته: الفوز بسعادة الدارين، فدخل فيه الأحاديث المتعلقة بصفاته عليه الصلاة والسلام، فإنها أحاديث مرفوعة بإجماع المحدثين[١].

ثالثا: تعريف الاثر في الاصطلاح:

الشيء الذي لو كان هو لم يحتج إلى الآخر، وإذا كان الآخر احتيج إليه[٢]، وقيل: هو حصول ما يدل على وجود الشيء والنتيجة[٣].أثر الشيء: حكمه المترتب عليه بطريق المعلولية وقد يقال أثر الشيء ويراد غرضه وغايته ..والفرق بين الأثر والمأثور أن المأثور يطلق على القول والفعل والأثر لا يطلق إلا على القول. والفرق بين الأخبار والآثار عند الفقهاء أن الأخبار مرفوعة إلى الشارع والآثار إلى الصحابة[٤].

رابعا: تعريف الفتوى في الاصطلاح.

عرَّف العلماء الفتوى بتعريفات عديدة[٥]. من خلالها يمكن تعريف الفتوى بأنها: بيان الحكم الشرعي لمن سأل عنه (المستفتي) على غير وجه الإلزام، وقد تكون الفتوى بغير سؤال، وذلك لبيان حكم نازلة من النوازل، أو حادثة من الحوادث المستجدّة بهدف تصحيح أقوال الناس وأفعالهم وسائر أحوالهم[٦].

المبحث الثاني
طرق تحمل الحديث واثرها في تحصين الفتوى.

المطلب الاول: أهمية طرق تحمل الحديث وضبط النصوص

طرق تحمل الحديث: تعني نقل الحديث عن الغير بأي طريقة من طرق التحمل الصحيحة المعتبرة وهذا الغير يسمى في عرف المحدثين شيخا[٧].

فطرق تحمل الحديث هي التي تبين الاتصال من عدمه، اذ ان نقل الأحاديث يقوم على أساس متين من طرق الرواية الصحيحة.

فشرط الرواية: هو تحمل راويها لما يرويه بطريق من طرق التحمل المعتبرة عند أئمة النقل وهي: إما سماع من الراوي عن المروي عنه، أو قراءة عليه وعرض، أو إجازة، أو مناولة، أو مكاتبة، أو إعلام، أو

(١) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر:١٥٦، وينظر: شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث،محمد بن صالح بن محمد العثيمين ،٢٠٠٣متوجيه النظرالى اصول الاثر:١/ ٤٠.

(٢) ينظر: الهداية في المنطق: ٢/ ٨٤، التعريفات:٩.

(٣) ينظر:التوقيف على مهمات التعاريف: ٣٨.

(٤))) دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون:30/ 1.

(٥) ينظر: الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق : ٤/ ٥٣.،غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر:١/ ٢٦،صفة الفتوى والمفتي والمستفتي: ص ٩٨.

(٦) ينظر: ضوابط الفتوى عبر الفضائيات، للدكتور عبدالناصر أبوالبصل: ٣١-٥-٢٠١٢.

(٧) ينظر: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: ١/ ٢٢.

وصية، أو وجادة[1]، وقد اعتنى المحدثون بهذا النوع من علوم الحديث، ووضعوا له القواعد والضوابط والشروط بشكل دقيق، وميزوا بين طرق تحمل الحديث، وجعلوها على مراتب، بعضها أقوى من بعض، تأكيدا منهم للعناية بحديث رسول الله ﷺ، وحسن انتقاله من شخص إلى اخر؛ كي يطمئن المسلم إلى حسن طريقة وصول الحديث النبوي إليه، ويوقن أن هذه الطريقة في منتهى السلامة والدقة، اذ انهم من خلال الطريقة التي حمل بها الراوي حديثه، يكون حكمهم على الحديث، فإذا كانت فاسده اختل أحد شروط القبول في الحديث. وأثر هذا في عملية النقل، وبالتالي فان علينا أن نعرف الوسيلة، والطريقة التي تم بها النقل، ومن هنا وضع العلماء قواعدهم التي كانت بحق قواعد مهمة استعملت في غير الحديث، حتى جمعت بواسطتها أسانيد العلوم كلها.حتى إذا ما أردنا أن نقرأ كتابًا، توجب علينا أولًا أن نتوثق من أن هذا الكتاب منسوب نسبةً صحيحة إلى مؤلفه بالسند المتصل ايضا. وقد الف الامام الشوكاني كتابًا أسماه: (إتحاف الأكابر بأسانيد الدفاتر)[2]، وليست بأسانيد الأحاديث النبوية فقط، فكان لعلم الحديث، وما حدث فيه من توثيق أثر على عقلية المسلم، حيث أصبح طلب التوثيق ضروريًّا في كل حياته، وأصبح منهجًا يتخذ، ـــــ وهو منهج توثيق المصدر ـــــ حتى امتد ذلك التوثيق من مصادر الشريعة (الكتاب

(١) السماع من لفظ الشيخ: وهو أن يقرأ الشيخ مروياته على الطلبة من حفظه أو من كتابه ليحفظوها أو ليكتبوها استعدادا لروايتها عن الشيخ بسنده. وهو أعلى طرق تحمل الحديث عن المشايخ عند الجمهور.

ويجوز للطالب أن يقول: «حدثنا وحدثني، أو أخبرنا وأخبرني، أو أنبأنا وأنبأني» حين روايته ما سمعه عن الشيخ المذكور. إلا أن الأحوط أن يقول «سمعت».

القراءة على الشيخ: وهو أن يقرأ الطالب الأحاديث التي هي من مرويات الشيخ على الشيخ وهو يسمع.

والأحوط أن يقول الطالب حين أداء ما تحمله عن الشيخ في هذه الحالة: قرأت على فلان إن قراه هو على الشيخ، أو قرئ عليه وأنا أسمع إن قرأ عليه غيره، وكثير من المحدثين يعبرون عنها بكلمة أخبرنا أو أخبرني.

الإجازة: وهي الإذن بالرواية، كأن يقول الشيخ لطلابه أجزت لكم أن تروا عني صحيح البخاري مثلا، أو جميع مسموعاتي. والصحيح الذي عليه الجمهور جواز الرواية والعمل بها. والأولى أن يقول المجاز له حين أداء ما أجيز له: أجاز لي فلان. ويجوز له أن يقول: حدثني أو أخبرني فلان إجازة. واصطلاح المتأخرين أن يقول: أنبأنا أو أنبأني.

المناولة: وهي أن يدفع الشيخ كتابه إلى الطالب ويقول له: هذا روايتي عن فلان فاروه عني. وهي طريقة صحيحة للتحمل. والأفضل في أدائها أن يقول: ناولني وأجاز لي. ويجوز له أن يقول: حدثني مناولة، أو أخبرني مناولة وإجازة.

الكتابة: وهي أن يكتب الشيخ مسموعه لأحد بخطه أو بأمره، ويجيز له رواية ما كتبه إليه. والرواية بها أيضا صحيحة، وألفاظ أدائها: كتب إلي فلان، أو حدثني فلان كتابة، أو أخبرني فلان كتابة.

(٢) تاليف: ابوعبدالله القاضي، العالم الرباني، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله بن الحسن بن محمد بن صلاح بن علي بن عبدالله الشوكاني، اسم الناسخ: ابو الفضل عبد الحق بن محمد فضل الله المحمدي الهندي، تاريخ النسخ:١٢١٤ هـ، عدد الاوراق:٤٧، الطبعة الاولى ▯ بطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الكائنة بمدينة حيدر اباد في الهند،١٣٢٨هـ.

والسنة) إلى الكتب التي ألفها الناس لخدمة تلك المصادر. فنشأ علم اسمه (علم الأثبات والمسانيد) [1] هذا من جهة، ومن جهة أخرى اهتم المحدثون بتوثيق النص وتصحيحه، وإتقانه في نفسه، فنرى ابن الصلاح في مقدمته[2] يرشد الطلبة والنساخ إلى كيفية كتابة النصوص، ونقلها، والتأكد من صحتها، فيبين: أنه ينبغي على القارئ عند القراءة إذا ما وجد سقطًا أو خطأ أن لا يصلح في أصل النسخة، خيفة أن يكون ما ظنه سقطًا، أو خطأ ليس كذلك، بل على القارئ أن يصلح في الهامش وأن يشير بعلامة «صح» فوق الكلمة، ويخرج في الهامش ويقول ما يريد، سواء أكان من عنده أم كان من نسخة أخرى، حتى يترك المجال لمن يأتي بعده النظر في هذه النسخة، ولا يقطع عليهم الطريق، ولا يحرف كلام الناس، وحتى لا يجزم بأن ما ذهب إليه قطعي، وأن ما ذهب إليه على الناس جميعًا أن يتمثلوا به. ولابد ان تثبت أيضًا السماعات[3] على النسخة[4]. وهكذا فإن رواية المحدثين للأخبار لم تكن رواية عشوائية، وإنما كانت تندرج تحت ضوابط وقوانين تتسم بالموضوعية، فقد وضعوا شروطا لمعرفة من تقبل روايته، وما يتعلق به من جرح وتعديل، وقعدوا قواعد في معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه ونقله[5]. وهذا يدل على دقة المحدثين وسلامة منهجهم.

المطلب الثاني: اقسام طرق التحمل

أن طرق تحمل الحديث ـــــ قواعد نقله وضبطه ـــــ الثمانية: السماع، والعرض على الشيخ، والإجازة، والمناولة، والكتابة، والإعلام، والوصية، والوجادة[6]، سبعة منها تعتمد على الكتابة فقط والطريقة الأولى يمكن أن تعتمد على المشافهة أو على الكتابة، وبالتالي فان الاحاديث المنقولة تتفاوت قوة وضعفا، تبعا لانواع النقل هذه، فاعلاها السماع،

(١) علم الأثبات: وهو اثبات ان هذا السند ينتهي إلى المؤلف، وليس إلى رسول الله ﷺ، والإثبات في القانون الوضعي هو: «إقامة الدليل أمام القضاء بالطرق التي يجدها القانون على صحة واقعة قانونية يدعيها أحد طرفي الخصومة وينكرها الطرف الآخر « الدكتور عبد الودود يحيى: دروس في قانون الاثبات ص٣.

(٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح، النوع الخامس والعشرون في كتابة الحديث: ١٩٤ وما بعدها.

(٣) معنى السماعات: أن يقول المتلقي للكتاب مثلًا: سمعت هذا الكتاب من الشيخ الفلاني، حيث قال لي: إنه سمعه من الشيخ الفلاني بتاريخ كذا في المكان الفلاني، فيحدد الشخص، والزمان، والمكان، حتى إذا ما كان هناك اشتباه في الأسماء بين المشايخ يحدث تمييز بينهم بالتاريخ، وإذا ما كان هناك كذب، أو زيادة قد حرفها محرف، أو وضعها واضع، تتضح هذه عند العلماء العارفين بذلك. وبهذه الطريقة كشف عن كثير من أنواع التلاعب. ينظر: شرح التبصرة والتذكرة:١/ ٤٩٨؛ مقدمة علوم الحديث، النوع الخامس والعشرون:٢٠٥- وما بعدها؛ تدريب الراوي، النوع الخامس والعشرون، كتابة الحديث وضبطه:١/ ٥٢١ ومابعدها.

(٤) ينظر: الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، للسخاوي: ص٩١.

(٥) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: ٩٤-١٥٩.

(٦) ينظر: هامش(١٩) من البحث نفسه.

وادناها الوجادة، فان الاسناد ومايتبعه من انواع التلقي من باب المتصل، وأما الوجادة فمن باب المنقطع، كما هو مبين في علوم الحديث[1]، ولكل من طرق النقل المتصل والمنقطع شروطه واهميته وفيما ياتي بيان لكل منهما.

القسم الاول: الاسناد

اولا: تعريف الاسناد

الإسناد خاصية من خصائص هذه الأمة التي انفردت بها ولم تشاركها فيه أمة من أمم الأرض، فلم يُؤثر عن أي أمة العناية برواة أخبارها وأحاديث أنبيائها ما عرف عن هذه الأمة، قال أبو حاتم الرازي: (لم يكن في أمة من الأمم مِنْ خَلْقِ الله آدم، أمناء يحفظون آثار الرسل إلا في هذه الأمة)[2]. قال الإمام الثوري: (الملائكة جزء من السماء وأصحاب الحديث جزء من الأرض)[3]. وقال يزيد بن زريع: (لكل دين فرسان وفرسان هذا الدين أصحاب الأسانيد)[4].

والسند لغة: هو ما قابلك من الجبل وعلا عن السفح، ومنه سنود القوم في الجبل أي صعودهم[5].

وفي الاصطلاح: هو طريق متن الحديث، ويسمى سندًا لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه[6].

ثانيا: أهمية الأسناد

يظهر لنا أهمية الإسناد وأثره في علم الحديث، ومن ثم الاستدلال بتلك الأحاديث، وذلك من خلال أوجه متعددة، منها:

الاول: عن طريق الإسناد يمكن تحقيق الأحاديث والأخبار، ومعرفة الرواة، و درجة الحديث وصحته من ضعفه، فنصل إلى معرفةِ الصحيحِ من العباداتِ، التي جاء بها نصٌّ عن النبيِ ﷺ. ومن ثم الى حُسن الاقتداء بالنبي ﷺ؛ اذ لا يكون الاقتداء إلا بما صحَّ عنه ﷺ من الأفعال، والأقوال، والصِّفات، والأخلاق، والمُعاملات. قال الامام شعبة: (انما يعلم صحة الحديث بصحة الاسناد)[7].

الثاني: بالإسناد يحفظ الدين الاسلامي، وتحفظ السنة وتصان من الدس والتحريف والوضع، والزيادة والنقص. فقد اهتم المحدثون بجمع أسانيد الحديث الواحد، لما لذلك من أهمية كبيرة في ميزان النقد الحديثي:

* بجمع الطرق يتبين الخطأ. اذا صدر من بعض الرواة، وبذلك يتميز الاسناد الجيد من الرديء، قال

(١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: بيان اقسام طرق الحديث ونقله:١٣٢؛ التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث،بيان اقسام طرق الحديث: ص ٥٤. وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي: ١/ ٤١٨.

(٢) شرف أصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي ، باب الاسناد، المقدمة: ص٦.

(٣) اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، عبد الرحمن بن أبي بكر، لجلال الدين السيوطي ،كتاب البعث، ٢/ ٣٩٣.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) لسان العرب، فصل السين المهملة، ٣/ ٢٢٠.

(٦) توجيه النظر إلى أصول الأثر، الفائدة الرابعة:١/ ٨٩.

(٧) التمهيد ١/ ٥٧.

علي بن المديني: (الباب اذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه)[1].

* ومن جمع الطرق يستفاد في تفسير بعض النصوص؛ اذ ان بعض الرواة قد يحدث على المعنى، أو يروي جزءا من الحديث وتأتي البقية في سند آخر، قال الامام احمد: (والحديث اذا لم تجمع طرقه لم تفهمه والحديث يفسر بعضه بعضا)[2]. وقال الحافظ أبو زرعة العراقي: (والحديث اذا جمعت طرقه تبين المراد منه، وليس لنا أن نتمسك برواية ونترك بقية الروايات)[3].

* ويعرف كذلك بجمع الطرق الحديث الغريب متنا واسنادا، وهو الذي تفرد به الصحابي أو تفرد به راو دون الصحابي، ومن ثم يعرف هل المتفرد عدل أو مجروح؛ فتكرار الاسانيد لم يكن عبثا وانما له مقاصد وغايات يعلمها المشتغلون بهذه الصنعة، قال الامام مسلم: (وانا نعمد الى جملة ما أسند من الاخبار عن رسول الله ﷺ فنقسمها على ثلاثة اقسام وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار، الا أن يأتي موضع لا استغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى أو اسناد يقع الى جنب اسناد لعلة تكون هناك؛ لأن المعنى الزائد في الحديث المحتاج اليه يقوم مقام حديث تام، فلا بد من اعادة الحديث الذي فيه ما وصفنا من الزيادة، أو أن يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث على اختصاره اذا أمكن ولكن تفصيله ربما عسر من جملة فاعادته بهيئة اذا ضاق ذلك أسلم)[4].

الثالث: وبالإسناد تُدرك الأمة ما لقيته السنة من العناية والاهتمام، حيث إنها ثبتت بأدق طرق النقد والتحقيق التي لم تعرف البشرية لها مثيلًا في تاريخها كله، وبذلك يُرَدُّ على دعاوى المبطلين والمشككين، وتفند شبهاتهم التي أثاروها حول صحة الحديث.

الرابع: وبالاسناد نحفظِ العقولِ من الخرافاتِ والإسرائيليّاتِ، التي تُفسِد العباداتِ والعقائد.

لهذه الأمور ولغيرها تواترت الأخبار واستفاضت عن الأئمة في أهمية الإسناد والحث عليه، حتى جعلوه قربة ودينًا، قال الإمام عبد الله بن المبارك: (الإسناد عندي من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا قيل له من حدثك؟ بقي)[5] أي: بقي متحيرًا لا يدري ما يقول، لأنه لا إسناد معه يعرف به صحة الحديث أو ضعفه، وقال أيضًا: (بيننا وبين القوم القوائم)[6] يعني

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٢/ ٢٧٠.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٢/ ٢٧٠.

(٣) طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد): ٧/ ١٨١.

(٤) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، هامش النووي: ١/ ٣٨-٣٩.

(٥) الجامع لاخلاق الراوي واداب السامع، مالا يفتقر كتبه الى الاسناد..: ٢/ ٢١٣، وينظر: مقدمة صحيح مسلم: ١/ ١٥.

(٦) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، حسين علي، الاسناد خصيصة لهذه الامة: ٣/ ٣٣١.

الإسناد، وقال الثوري: (الإسناد سلاح المؤمن، إذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل)[1].

القسم الثاني: الوجادة

اولا: تعريف الوجادة

وهي الطريقة الأخيرة من طرق التحمل

فالوجادة لغة: بكسر الواو، مصدر «وجد»، وهذا المصدر مولد غير مسموع من العرب[2].

اصطلاحا: قال ابن حجر: (هي أن يجد بخط يعرف كاتبه، فيقول: وجدت بخط فلان، ولا يسوغ فيه إطلاق: أخبرني؛ بمجرد ذلك، إلا إن كان له منه إذن بالرواية عنه. وأطلق قوم ذلك فغلطوا)[3].

وتقسم إلى قسمين[4]: قسم يجده التلميذ بخط شيخه، وقسم يجده مَن بعده ممن لم يدركه فهذه ليست من باب الرواية وإنما هي من باب الحكاية. كما نقول الآن قال ابن تيمية: قال فلان، قال فلان. اذ اننا لم نسمعه منهم، قال ابن حجر: قال فلان، فهذه حكاية عن قوله يصح متى وثقنا بالحكاية، اي متى وثقنا بأن هذا من تأليف فلان؛ وهذا يحتم على الباحثين والمحققين للكتب أن يذكروا توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف، اذ ان هناك كتبا اختلف فيها هل هي من تأليف فلان أو لا، فمثلا كتاب (العلل ومعرفة الرجال) للإمام احمد بن حنبل ـــــ رحمه الله ـــــ هل هو من تأليفه أو ليس من تأليفه[5]، وهناك كتب نسبت إلى أصحابها خطأ مثل: الأذكياء، ينسب أحيانا لابن القيم الجوزية، وليس هو من تأليفه. فالتوثق من صحة الكتاب ومن صحة الكلام هذا لا بد منه، وهناك بعض الأجزاء نسبت إلى أصحابها خطأ، فإذا وثقنا وصحَّ النقل عن الكتاب ينبغي أن نقول: قال فلان، أو ذكر فلان ونحو ذلك[6].

ثانيا: الاختلاف في حجيتها:

أنهم كانوا لا يجيزون القراءة في كتاب يجدونه إلا إذا راجعوا هذا الكتاب بالسماع أو القراءة على الشيخ تجنبًا للتحريف، عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: (وجدت في كتبي بخطي عن شعبة ما لم أعرفه فطرحته)[7]. وعن شعبة قال: (وجدت بخطي في

(١) المدخل إلى كتاب الإكليل ، ذكر انواع الجرح والمجروحون: ٢٩.

(٢) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، الوجادة: ص١٧٨، التقريب والتيسير للنووي، النوع الرابع والعشرون: ص٦٥.

(٣) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكرفي مصطلح اهل الاثر، تحقيق نور الدين عتر: ص ١٢٧.

(٤) اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، القسم الثامن: ص١٢٧.

(٥) ينظر: نسبة الكتاب للامام احمد في مقدمة العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس:١/ ٨٧.

(٦) ينظر: توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته، رفعت بن فوزي عبد المطلب، مكتبة الخنانجي بمصر، الطبعة: الأولى: ١ / ٢٢٩؛ شرح اختصار علوم الحديث، د. إبراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن اللاحم : ص٣٠٥.

(٧) الكفاية في علم الرواية، باب القول فيمن وجد في كتابه بخطه حديثا: ص٢٣٣.

كتاب عندي، عن منصور، عن مجاهد قال: لم يحتجم النبي ﷺ وهو محرم. ما أدري كيف كتبته، ولا أذكر أني سمعته»[1]. وقيل لابن سيرين: ما تقول في رجل يجد الكتاب يقرؤه أو ينظر فيه؟ قال: (لا حتى يسمعه من ثقة)[2]. فعرف عنهم الاهتمام بما يُسمى بالسماع أو العرض. وأما طريق الوجادة فلم يكونوا يعتمدون عليها كثيرًا.

ثم اختلف أئمة الحديث والفقه والأصول بما وجد من الحديث بالخط المحقق لإمام، أو أصل من أصول ثقة مع اتفاقهم على منع النقل والرواية بحدثنا أو أخبرنا أو نحوهما، أما العمل بالوجادة فنقل عن معظم المحدثين المالكيين، وغيرهم أنه لا يجوز. وعن الشافعي ونظار أصحابه جوازه، وقطع بعض المحققين الشافعيين بوجوب العمل بها عند حصول الثقة [3]. قال النووي: (وأما العمل بالوجادة فعن المعظم أنه لا يجوز، وقطع البعض بوجوب العمل بها عند حصول الثقة به،... قال: وهذا هو الصحيح الذي لا يتجه في هذه الأزمان غيره)[4]. وهو قول ابن الصلاح حيث قال:(وهذا هو الذي لا يتجه غيره في الأعصار المتأخرة؛ لتعذر شروط الرواية في هذا الزمان)[5]. يعني: فلم يبق إلا مجرد وجادات. قال ابن الصلاح: (وربما دلس بعضهم، فذكر الذي وجد خطه، وقال فيه: عن فلان أو قال فلان، وذلك تدليس قبيح إذا كان بحيث يوهم سماعه منه. وإذا وجدنا حديثا في تأليف شيخ، فله أن يقول: «ذكر» فلان أو «قال» فلان: «أخبرنا» فلان، أو «ذكر» فلان «عن» فلان، وهذا منقطع لم يأخذ شطرا من الاتصال، وهذا إذا وثق بأنه كتابه)[6]. وقال: (في الأعصار المتأخرة، فإنه لو توقف العمل فيها على الرواية لا نسد باب العمل بالمنقول، لتعذر شرط الرواية فيها. وفي هذه المسألة طرافة يجب التنبه إليها، وهي الفرق بين صحة الرواية وبين وجوب العمل، فلا تصح الرواية بالوجادة للكتاب أي لا يصح أن يقول: أخبرني فلان، أو حدثني أو غير ذلك لعدم وجود طريقة التحمل التي تسمح بذلك، لكن يجب العمل بمضمونه عند حصول الثقة بنسبة الكتاب إلى صاحبه، لأن ذلك هو الذي يوجب العمل)[7].

ثالثا: امثلة على الوجادة في قولهم وجدت بخط فلان.

قال عبد الله بن احمد: (وجدت في كتاب أبي بخط

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: ٣ / ١٢٧

(٢) الكفاية في علم الرواية،باب في الرواية عن الوصية بالكتب: ص٣٥٢.

(٣) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، القسم الثامن الوجاده: ص١٨٠، وينظر: منهج النقد في علوم الحديث، الدكتور نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق سورية، الطبعة: الثالثة، ١٤٠١ هـ-١٩٨١م : ص ٢٢٢.

(٤) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث: ص٢٠٤.

(٥) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، النوع الخامس والعشرون: ص١٨١.

(٦) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، القسم الثامن، الوجادة: ص١٧٩.

(٧) منهج النقد في علوم الحديث: ص٢٢٢

يده: حدثنا مهدي بن جعفر الرملي، حدثنا الوليد يعني ابن مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «اسمح، يسمح لك»)[1].

قال عبد الله بن أحمد: (وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده، حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أيوب بن عتبة، حدثنا عكرمة بن خالد قال: سألت عبد الله بن عمر عن امرأة أراد أن يتزوجها رجل، وهو خارج من مكة فأراد أن يعتمر أو يحج فقال: لا تتزوجها وأنت محرم «نهى رسول الله ﷺ عنه»)[2].

قال الدارقطني:(وجدت بخط أحمد بن عمرو بن جابر، أبنا علي بن عبد الصمد الطيالسي، ثنا هارون بن سفيان، ثنا عتيق بن يعقوب، ثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال رسول الله ﷺ: «الشفق: الحمرة؛ فإذا غاب وجبت الصلاة». قلت: فيه نكارة)[3].

وقع في صحيح مسلم أحاديث مروية بالوجادة، وانتقدت. بأنها من باب المقطوع كقوله في الفضائل: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: وجدت في كتابي عن أبي أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنه أن «كان رسول الله ﷺ ليتفقد يقول: أين أنا اليوم»، الحديث، وروى أيضا بهذا السند حديث: «قال لي رسول الله ﷺ إني لأعلم إذا كنت عني راضية»[4].

قال ابو داود، حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا معاذ بن هشام، قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده ولم أسمعه منه، قال قتادة: عن يحيى بن مالك، عن سمرة بن جندب، أن نبي الله ﷺ، قال: «احضروا الذكر، وادنوا من الإمام، فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة، وإن دخلها»[5].

المطلب الثالث: اهم قواعد طرق تحمل الحديث، واثرها في الفتوى.

أن الحاجة ماسة في هذه الأزمان لمواكبة التطور العلمي الهائل والتماس نصيب العلم من خلاله ولاسيما العلم الشرعي على وجه العموم، والفتوى على وجه الخصوص، فهناك طرقاً جدَّت في هذا الباب، كالسماع من خلال التسجيلات الخاصة بالشيخ، أو عبر الخطاب المرئي؛ كالفيديو، أو التلفاز، وبعض القنوات التلفزيونية في هذا العصر قد افتتحت من خلال برامجها إكاديمية شرعية، تلقى من خلالها الدروس وتُعطى المحاضرات، فهذا سماع لكن لم يتحقق فيه اللقاء، ومن طرق التحمل ما تحمله شبكة الإنترنت من علوم ومعلومات، بل ومكاتبات

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث ‖ القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، مسند عبدالله بن العباس رضي الله عنهما: ٤/ ١٠٣، (٢٢٣٣).

(٢) مسند الامام احمد، مسند عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: ١٠/ ١٧٢.

(٣) تنقيح التحقيق للذهبي: ١ / ٩٣.

(٤) تدريب الراوي في شرح تقريب النووي: ١/ ٤٨٨.

(٥) سنن ابي داود، باب الدنو من الامام عند الوعظ: ١/ ٢٨٩، (١١٠٨).

ومراسلات، وتحديث وإجازات، فهل يجوز أن يتلقى العلم منها، ويعزو لهذا الموقع بقلم هذا الكاتب أو ذاك؟ ففي الجامعات المتقدمة يتم التعليم اليوم عبر الإنترنت، وحتى الإشراف على الرسائل الجامعية، وذلك من خلال التقاء الطالب بإستاذه صوتاً وصورة، وهنا في اطار الفتوى سؤال يطرح نفسه، ان نقل أحد الناس عن أحد المشايخ من خلال هذا الموقع أو غيره الفتوى ماحكم نقله هذا وهل يصح؟ والجواب: لو وثَّق من خلال ما يُكتب في هذا الموقع في الكتابات والرسائل لكان توثيقاً صحيحاً وعلينا أن نقبله ولا نرده، وبخاصة أنه دخل إلى ميدان التوثيق سواء بالكتابات، أو الرسائل الجامعية.

إذا اعتمدنا هذه الطرق الجديدة كطرق للتحمل، اوفرضت علينا بحكم الواقع، فينبغي أن تدخل حيز النقد، ونمارس فيها ما كان يمارسه أهل الحديث في نقدهم للرجال، ولكنه نقد للمواقع والقنوات، فنجد الآن الموقع الموثوق، والقناة المأمونة، ونجد الموقع الفاجر والموقع المغرض والمنحرف، وهنا نحن بحاجة للبيان، وهو ما ينبغي أن يهتم به اهل العلم لا سيما وإنه قد وجد من انخدع بمثل هؤلاء، فلا بد من انزال قواعد الحديث على تلك المواقع لأنها من مصادر التحمل في هذا العصر..

أن أئمة الحديث وضعوا طرقا لتحمل الرواية الصحيحة التي يعتمد عليها، منها ما هو صحيح مثل السماع والقراءة، ومنها ما فيه خلاف بين أهل العلم مثل الإجازة والمناولة، ومنها ما هو ضعيف عند أئمة الحديث كالوجادة وهي السائدة والمتداولة اليوم(١).

ولعل من اهم قواعد التحمل على سبيل الاختصار:

1) السماع: وهو الأصل في الرواية فكثيرا ما نجد في الرواية تأكيدا للسماع والنظر من الراوي نفسه؛ حيث يقول مثلا: «سمعته أذناي ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ...»(٢)، فهو متثبت غاية التثبت، قال الخطيب البغدادي عن أبي بكر بن خلاد: (إنه ما كان يعرف شيئا من العلم غير أن سماعه صحيح)(٣). قال الذهبي: (فمن هذا الوقت بل وقبله صار الحفاظ يطلقون هذه اللفظة [ثقة] على الشيخ الذي سماعه صحيح بقراءة متقن وإثبات عدل)(٤). وتطبيقا على الفتوى يمكن القول: متى سمع المستفتي فتاويه من الشيخ ليعرفها أو يكتبها استعدادا لنقلها وروايتها لمن يحتاجها عن الشيخ بسنده. فهذه أعلى طرق تحمل الفتوى. وهنا مسألة مهمة: قد يأتي من ولد حديثا فيقول: سمعت الشيخ ابن عثيمين مثلا، فهذا انقطاع ظاهر فانه ما أدركه ولا عاصره، لكنه سمعه بوسيلة من وسائل التسجيل والنقل، والأصل أنه منقطع مثل الوجادة إلا أن فيه نوع اتصال باعتباره سمع لفظه-اذا صح التأكد من التسجيل فهو متصل

(١) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث،النوع الرابع والعشرون:معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه:١٢٨ومابعدها.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الايمان والنذور، باب من ادعى الى غير ابيه، (٦٧٦٧)، ٨/ ١٥٦.

(٣) تاريخ بغداد: ٥/ ٢٢١.

(٤) سير اعلام النبلاء: ١٢/ ١٦٨.

من جانب ومنقطع من جانب- وهنا نرجع الى ثقة الناقل وصفاته من حيث الفهم والضبط-. وهكذا في الفتوى المسموعة دون اللقاء. والله اعلم.

٢) القراءة على الشيخ:

وأكثر المحدثين يسمونها (عرضا) من حيث إن القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه كما يعرض القرآن على المقرئ...[١]. وتاسيسا على الفتوى ايضا اقول: قراءة الفتوى المنقولة أو المكتوبة على الشيخ التي هي من مرويات الشيخ وعرضها عليه وهو يسمع-والمقصود سؤال الشيخ عن فتوى صادرة عنه وعرضها عليه-. ماهو الا تاكيدا للفتوى واثباتا لها وهو بمستوى السماع، أو دونه قليلا، لاسيما عند من يرى ان القراءة على الشيخ، دون السماع من لفظه[٢].

قال الشيخ الحويني: (محاورةً جرت بيني وبين بعض الناس في مسألة وضع اليدين قبل الركبتين، وهذه المسألة كانت منذ أكثر من عشر سنوات ، فقلت: من ضمن الأشياء أن ابن عمر في مستدرك الحاكم كان يضع يديه قبل ركبتيه ويقول: «إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك»فقال-احد الحاضرين-: هذا الحديث مقلوب، قلت: ومن ادعى القلب فيه؟ قال الحاكم! فقلت: هذا غير موجود! فقال: هذا في المستدرك، ففتحنا المستدرك فإذا بـ الحاكم يقول بعد هذا الأثر: «وهذا الذي روي عن ابن عمر القلب إليه أميل» ، فالقلب إليه أميل يعني: قلبه يميل إليه، فأين القلب في هذا، فقال: القلب يعني الحديث مقلوب، أي: أنه انقلب على راويه، فبدل أن يقول: الركبتين قبل اليدين، قال: اليدين قبل الركبتين، فقلت: سبحان الله! أنت تذكرني بالشيخ الذي مر على قارئ يقرأ: فخر عليهم السقف من تحتهم!! فقال: لا عقل ولا قرآن!! لأن السقف لا يكون إلا من فوق، فكيف يخر عليهم السقف من تحت، فلا عقل ولا قرآن.فهذا الرجل يقول: «والقلب إليه أميل» فهل يعني هذا أنه مقلوب؟ فالحضور على الشيخ يقيك من مثل هذا الفهم الخطأ، سواء كان فهماً أو تصحيفاً جلياً... فإذا قرأ رجل مثل هذا الكلام ولم يكن له شيخ يصححه وقع في مثل هذه المتاهات، وأخذ العفن الموجود في الكتب؛ لأنه لا يميز، وليس عنده شيخ يقول له: هذا صحيح، وهذا غير صحيح.)[٣].

٣) الإجازة: وهي الإذن بالرواية، كأن يقول الشيخ لطلابه أجزت لكم أن تروا عني شيئا محددا، او اجازة عامة في كل ما عرف عن الشيخ، وهذا لايكون الا عند ثقة الشيخ بطلابه ومعرفته بامانتهم[٤]، وهنا

(١)) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، القسم الثاني: من اقسام الاخذ ،والتحمل:137.

(٢))) ينظر: مقدمة ابن الصلاح:137، وتدريب الراوي في تقريب النووي:423/ 1.

(٣)) دروس للشيخ أبو إسحاق الحويني،أبو إسحاق الحويني الأثري حجازي محمد شريف،مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، http://www.islamweb.net،[الكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم الدرس - 146 درسا].

(٤) ينظر: مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث: النوع السادس والعشرون في صفة رواية الحديث، ٢١١، ومابعدها.

في جانب الفتوى يمكننا تطبيق ذلك على الفتوى التي صدرت من عالم،أو طالب علم قد اجازه ووثقه احد العلماء المعتبرين. والإجازة الموثقة من حيث التحمل والأداء بمثابة الصك من الشيخ إلى تلميذه في نصيبه من العلم الذي ورثه عن شيخه. ومكاتبة الأنترنت لا تختلف عن أي مكاتبة إذا كان الموقع مأموناً، والشخص معروفاً وما زال العلماء يتواصلون مكاتبة وقد لا يرى بعضهم بعضاً البتة ومن قرأ في سير السلف وجد جملة وافرة من ذلك، ولم يجدوا حرج من هذه الإجازة بشرط التعيين للمُجَاز والمجاز به، وبشرط صحة السند وصحة نسبتها لصاحبها، وهنا لو اجاز احد العلماء من أهل الفتوى المعروفين لأحد تلاميذه اجازة خاصة، أوعامة مثلا، كان ذلك توثيق له في نقل فتاواه والثقة بها عن طريق ذلك التلميذ. والله اعلم.

٤) ثم المناولة: وهي أن يدفع الشيخ كتابه إلى الطالب ويقول له: هذا روايتي عن فلان فاروه عني. وهي طريقة صحيحة للتحمل لاسيما مع الاجازة[١]. ومن ذلك نقل كتاب او فتوى عن احد العلماء المعروفين وتناقله من ثقة عن ثقة، فهذه مناولة، فاذا قرأها من سمعها على الشيخ خاصة على من تلاه اصبحت سماع .

٥) والكتابة: وهي أن يكتب الشيخ مسموعه لأحد بخطه أو بأمره، ويجيز له رواية ما كتبه إليه[٢]. والرواية بها أيضا صحيحة.

مثال ذلك:(سُئل الشيخ ...تقي الدين بن تيمية ...عن الصبر الجميل، والصفح الجميل، والهجر الجميل، وما أقسام التقوى والصبر الذي عليه الناس. فأجاب – رحمه الله –:..، قال محمد رشيد رضا : هذه الفتوى أو الرسالة أرسلها إلينا – مع كثير من أمثالها – صديقنا علامة العراق السيد محمود شكري الآلوسي – أثابه الله – وسننشرها، ثم نجمعها في كتاب خاص إن شاء الله تعالى) [٣].

وفي الفتوى يمكن تنزيلها على ما ينقل في المواقع الموثوقة، أو المجلات المأمونة مكتوبا، فيمكن عندئذ العمل به والاطمئنان اليه فهو بمثابة كتابة الشيخ لمن يأمن منه صحة النقل، فكانت كتابة الشيخ اليوم عبر وسائل التواصل متداوله ومعروفه عبر المواقع والمجلات المأمونة.

٦) والوجادة: كقول عبد الله بن أحمد فيما يجده عن ابيه: «وجدت في كتاب أبي بخط يده»[٤] فهذا يحمل على الاتصال في الوجاده وإن لم يسمعها منه.

–وأما إن وجد في كتاب ولم ينسبه لأحد فتلك الرواية المنقطعة عندهم لجهالة صاحب النسخة كأن

(١) ينظر: المحدث الفاصل: باب القول في الاجازة والمناولة، تحيقيق: محمد عجاج الخطيب: ٤٣٦، الباعث الحثيث الى اختصار علوم الحديث: المناول، ص ١٢٣.

(٢) ينظر: علوم الحديث: ١٢٨؛ والمقنع: ١/ ٢٨٨؛ وفتح المغيث: ٢/ ٢٩ وما بعدها.

(٣)) مجلة المنار: (23 / 501).

(٤) ينظر:العلل ومعرفة الرجال ـ برواية عبد الله: ٣/ ٤٧٤ رقم٦٠٢٨.

يقول مثلا: وجدت كتابا بالمدينة عن فلان-.

ومن أدلتهم وجود تلك الصحف والنسخ في الصحيحين كصحيفة همام، وفي السنن كنسخة عمرو في السنن، وهي دوواين الاسلام. ورواية الحسن عن سمرة وهي نسخة كبيرة غالبها في السنن الاربعة كما أشار إليه العلائي[1]. قال ابن الصلاح: (هذا الذي استمر عليه العمل قديما، وحديثا، وهو من باب المنقطع، والمرسل، غير أنه أخذ شوبا من الاتصال بقوله «وجدت بخط فلان»)[2] . وبناء على ماتقدم ما وجد من الفتاوى مكتوبا فهو مقبول يصح متى كانت الفتوى منسوبة معلومة المصدر وموثوقة، والله اعلم.

المبحث الثالث
تحصين الفتوى عن طريق الاسناد من خلال مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الأول: خطر ضعف الاسناد في الاعتماد على الفتوى من خلال مواقع التواصل الاجتماعي.

التواصل الاجتماعي وهو:التواصل للشخص مع الاخرين ممن حوله، على مستويات مختلفة من العلاقات المجتمعية، على شبكة الأنترنت في المواقع، و المنتديات، أو بعض التطبيقات المحددة كالتلكرام ،أوالانستكرام ، وغيرها.والمراد هنا ما يكون من التصفح لأجل الوقوف على فتوى معينة، في مسألة ما خاصة كانت أو عامة.

قد ادى انتشار الفتاوى من غير ضوابط، إلى مفاسد كثيرة، منها ما هو من الأمور الاعتقادية الغيبية، ومنها ما هو من الأمور التشريعية. ولعل اهم اسباب انتشار تلك الفتاوى، وسائل التواصل الاجتماعي- بكل انواعها-، بالاضافة الى وسائل النشر والتوزيع التي تطبع الاف الكتب وبضمنها الشيء الكثير من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، فضلا عن الفتاوى الكثيرة المعتمدة عليها.

من هنا كان لابد لاهل العلم من وقفة امام هذا السيل الكبير من تلك الفتاوى المنتشرة، والسبيل هو قواعد علم الحديث[3]. فعلينا ان نعلم خطورة إطلاق القول بالحل أو الحرمة من غير ضوابطَ افتراءً على الله. و ان انتشار الفتوى في المواقع وغيرها ليس دليلا كافيا لصحتها. قال ابن مسعود: (من كان عنده علم فليقل به، ومن لم يكن عنده علم فليقل: الله أعلم، فإن الله

(١) جامع التحصيل في احكام المراسيل: ص١٦٥.

(٢) مقدمة ابن الصلاح: ص ١٧٨ ومابعدها.

(٣) إنّ قواعد الحديث: «علم بقوانين يُعرف بها أحوال السند والمتن من صحة وحسن وضعف...» وإن غايةَ (علم الحديث) خدمةُ أسبابِ سلامةِ الحديث، وغايتَهُ في أصله: خدمة سلامة الخبر مِن حيث هو، فهو من اهم العلوم واشرفها لارتباطه بكلام اشرف الخلق عليه الصلاة والسلام. ينظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر، الفائدة الثانية: ١/ ٧٩٢، وينظر: الفية السيوطي في علم الحديث، حد الحديث واقسامه:٣.

قال لنبيه: ﴿قُل مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ (١))(٢).

ولا يجوز القول بالرأي غير المستند إلى الكتاب والسنة ، فقد قال النبي ﷺ لمعاذ رضي الله عنه: (كيف تقضي؟ قال: أقضي بما في كتاب الله، قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله ﷺ، قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله ﷺ؟ قال: أجتهد رأيي، فقال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله ﷺ)(٣).

وعن عمر رضي الله عنه أنه قال لشريح: (اقض بما استبان لك من كتاب الله؛ فإن لم تعلم كل كتاب الله فاقض بما استبان لك من قضاء رسول الله ﷺ؛ فإن لم تعلم كل أقضية رسول الله ﷺ فاقض بما استبان لك من أمر الأئمة المهتدين؛ فإن لم تعلم كل ما قضت به الأئمة فاجتهد برأيك واستشر أهل العلم والصلاح)(٤).

فلا بد أن تكون الفتوى مقبولة ثابتة عند عامة علماء الامة المعتبرين لتقبل، فآشتهار الفتوى لدى أهل العلم خاصة تدل على صحة نسبتها الى قائلها.

فالإمام الترمذي كثيرا ما يضعف الحديث ثم يقول وعليه العمل عند أهل العلم، كما في باب إبطال ميراث القاتل معلقا على قوله ﷺ: «القاتل لا يرث» قال: (هذا حديث لا يصح، ولا يعرف إلا من هذا الوجه، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة قد تركه بعض أهل العلم منهم أحمد بن حنبل والعمل على هذا عند أهل العلم)(٥).

و في مسألة الضعيف المتلقى بالقبول، قال الحافظ ابن حجر: (من جملة صفة القبول التي لم يتعرض لها شيخنا أن يتفق العلماء على العمل بمدلول الحديث فإنه يقبل حتى يجب العمل به)(٦).

فشهرة الفتوى لاسيما في المسائل المستجدة وانتشارها في مواقع التواصل الاجتماعي وحدها لا تكفي، ولايمكن العمل بما جاءت به، إلا إذا كانت منضبطه بضوابط العلماء المجتهدين ،وان اجماع المجتهدين وقبولهم للفتوى دليل ومستند لصحتها، أما ان تؤخذ من جهات غير معروفة، أو معلومة التوجه، فهذا مما لايقبل. فالعلم الشرعي لا بد فيه من التلقي على أيدي العلماء والشيوخ ولا يكفي أخذه من الكتب أو أن يأخذه طالب علم عن طالب علم مثله بل لا بد أن يأخذه طالب العلم عن شيخه، قال الإمام الشافعي: (من تفقه من الكتب ضيع الأحكام)(٧).

وقال الإمام النووي: (قالوا ولا تأخذ العلم ممن كان أخذه له من بطون الكتب من غير قراءة على

(١) (٢) سورة ص : آية ٨٦

(٢) اعلام الموقعين عن رب العالمين:٢/ ١٢٧.

(٣) سنن ابي داود، باب اجتهاد الرأي في القضاء: ٣/ ٣٠٣.

(٤) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، فصل في القضاء والترغيب والترهيب عن القضاء: ٥/ ٨١٠.

(٥) سنن الترمذي:٣/ ٤٩٦،(٢١٠٩).

(٦) النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف ‌ الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، النوع الثالث، الضعيف:١/ ٤٩٤.

(٧) مقدمة المجموع للنووي: ٢/ ٣٨.

شيوخ أو شيخ حاذق فمن لم يأخذه إلا من الكتب يقع في التصحيف ويكثر منه الغلط والتحريف)[1].

المطلب الثاني: اثر قواعد الحديث على واقعية الفتوى وتحصين المجتمع.

انتشرت اليوم وسائل نقل المعلومات، وانتشرت الفتوى على الانترنت، مما ادى الى اختلاف الفتوى والتضارب فيها، وصار العوام يتخبطون فيها، بل اصبح البعض لديه مهارة عندما يسأله أحد عن حكم مسألة ما، فانه يفتح (الكوكل) فيكتب ماحكم كذا؟؟ فتخرج نتائج، وعادة اذا كان يميل الى عدم الجواز في المسألة، فانه يدخل على الفتوى التي فيها لايجوز، اتباعا للهوى، اذا استحضرنا قواعد الحديث، وحاكمنا اليها بعض المواقع المتصدرة للفتوى، وجدنا ان هذه المواقع تتعرض للنقد من ناحيتين:

الاولى: تتعلق بالمفتي كونه مجهول الحال.

الثانية: تتعلق بالمستفتي نفسه، وكيف كانت طريقة تحمله للفتوى.

من هنا كان لابد من بيان اهمية علم الحديث وقواعده للمفتي والمستفتي على حد سواء، وذلك ان:

المفتي يتوجب عليه مراعاة قواعد علم الحديث، حتى تتم الفتوى بصورة صحيحة ومقبولة، وفيما يأتي بيان لاهم النقاط[2] التي يراعى فيها علم الحديث لتكون سببا في حفظ الفتوى، وبالتالي تحصين المجتمع، فينبغي لمن يتصدى للفتوى ان يكون عالما بأهم علوم الحديث التي لا ينفك عنها الفقه الصحيح:

اولا: معرفة غريب الحديث: هو ما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة عن الفهم. ومعرفة معاني هذه الألفاظ علم مهم بالنسبة للمحدث، كي لا يكون زاملة للأخبار لا يدري ما يرويه. وقد نبه العلماء على وجوب التحري والتوقي في بحثه، لئلا يقع المتعرض له في تحريف الكلم عن مواضعه والقول على الله بغير علم[3]. سئل الإمام أحمد عن حرف من الغريب فقال: (سلوا بعض أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن فأخطئ)[4].

ثانيا: أسباب ورود الحديث: وهو ما ورد الحديث متحدثا عنه أيام وقوعه. ومنزلة هذا الفن من الحديث كمنزلة أسباب النزول من القرآن الكريم. وهو طريق قوي لفهم الحديث، لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب. وربما لا ينقل السبب في نفس الحديث، وينقل في بعض طرقه، وهو الذي ينبغي الاعتناء به[5]،

(١) مقدمة المجموع للنووي: ١/ ٣٦.

(٢) ينظر في ذلك: مجلة البيان، مسؤولية الفتوى الشرعية ضوابطها واثرها في ارشاد الامة، أ. د. محمد فؤاد البرازي: ١٧٩/ ٢٠.

(٣) منهج النقد في علوم الحديث:١ / ٣٣٢.

(٤) العلل ومعرفة الرجال لاحمد = من كلام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال، رواية المروذي: ص١٧٤.

(٥) منهج النقد في علوم الحديث: ١/ ٣٣٥.

مثل حديث «الخراج بالضمان» جاء في بعض طرقه عند أبي داود وابن ماجه أن رجلا ابتاع غلاما فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم، ثم وجد به عيبا فخاصمه إلى النبي ﷺ فرده عليه، فقال الرجل: يا رسول الله قد استغل غلامي! فقال رسول الله ﷺ: «الخراج بالضمان»(١).

ثالثا: معرفة الناسخ والمنسوخ قال الزهري: (أعيى الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه)(٢). ومر علي رضي الله عنه على قاص، فقال: (تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا، قال: هلكت وأهلكت)(٣)، وهذا الفن من ضرورات الفقه والاجتهاد، وقد ارتكب خطأ جسيما وركب مركبا صعبا من تسول له نفسه الفتوى بالحديث بزعمه مع عطله من هذا العلم فضلا عن الشروط الأخرى..(٤).

رابعا: مختلف الحديث، وربما سماه المحدثون «مشكل الحديث». وهو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلا، أو تعارض مع نص شرعي آخر. وهو من أهم ما يحتاج إليه العالم والفقيه، ليقف على حقيقة المراد من الأحاديث النبوية، ولا يمهر فيه إلا الإمام الثاقب النظر(٥).

فلا بد من معرفة المفتي بمواقع الاختلاف، فقد جعل كبار العلماء العلم معرفة الاختلاف، حتى (قال عطاء: «لا ينبغي لأحد أن يفتي الناس حتى يكونه عالما باختلاف الناس، فإنه إن لم يكن كذلك رد من العلم ما هو أوثق من الذي في يديه». وعن مالك: «لا تجوز الفتيا إلا لمن علم ما اختلف الناس فيه، قيل له: اختلاف أهل الرأي؟ قال: لا؛ اختلاف أصحاب محمد ﷺ، وعلم الناسخ والمنسوخ من القرآن ومن حديث الرسول ﷺ». وقال يحيى بن سلام:»لا ينبغي لمن لا يعرف الاختلاف أن يفتي، ولايجوز لمن لا يعلم الأقاويل أن يقول: هذا أحب إلي». وعن سعيد بن أبي عروبة:»من لم يسمع الاختلاف فلا تعده عالما»)(٦).

خامسا: فهم الواقع وتنزيل الحكم الشرعي عليه قال ابن القيم: (ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم:

أحدهما: فهم الواقع، والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علما.

والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان نبيه)(٧).

فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله. ومن تأمل الشريعة وقضايا

(١) سنن ابي داود، باب فيمن اشترى عبدا فاستعمله: ٣/ ٢٨٤، (٣٥١٠)، سنن ابن ماجة، باب الخراج بالضمان: ٢/ ٧٥٤.

(٢) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، ، النوع الرابع والثلاثون ناسخ الحديث ومنسوخه: ص٢٧٨.

(٣) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، للحازمي، الخطبة: ص٤.

(٤) ينظر: منهج النقد في علوم الحديث: ١ / ٣٣٧.

(٥) ينظر: المصدر السابق.

(٦) ينظر: تلك الآثار في جامع بيان العلم وفضله: ٣١٩ - ٣٢١.

(٧) إعلام الموقعين عن رب العالمين: 69/ 1.

الصحابة وجدها طافحة بهذا، ومن سلك غير هذا أضاع على الناس حقوقهم ونسب ذلك إلى الشريعة التي بعث الله بها رسوله. فأصحاب رسول الله ﷺ إضافة إلى علمهم الغزير بكتاب الله عز وجل وبسنة رسوله ﷺ، وبفهمهم العميق للأحكام الشرعية كانوا على بصيرة كاملة بالواقع... وتتعجب من اختلاف فتياهم، فتجد الصحابي في المدينة له فتوى وفي العراق له فتوى أخرى، وفي حالة له فتوى وفي حالة أخرى له فتوى أخرى، وهذا يدل على أنهم متبصرين بالواقع الذي يعايشونه مدركين تمام الإدراك للوقائع المستجدة التي يواجهونها[1].

سادسا: وينبغي القصد والاعتدال، وهذا ما يجب على المفتي ان يتبعه فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولايميل بهم إلى طرف الانحلال. اتباعا لمنهج القران، والمفهوم من شأن رسول الله ﷺ، وأصحابه الكرام.

قال سعد بن أبي وقاصرضي الله عنه: «رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل»[2].

وقال لمعاذ لما أطال بالناس في الصلاة: «فتان، فتان، فتان» ثلاث مرار – أو قال: «فاتنا، فاتنا، فاتنا»– وأمره بسورتين من أوسط المفصل[3].

وقال ﷺ: «إن منكم منفرين، فأيكم ما صلى بالناس فليتجوز، فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة»[4].

وقال ﷺ: «لن ينجي أحدا منكم عمله» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة، سددوا وقاربوا، واغدوا وروحوا، وشيء من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا»[5].

وقال ﷺ: «اكلفوا من العمل ما تطيقون؛ فإن الله لا يمل حتى تملوا، وإن أحب العمل إلى الله تعالى أدومه وإن قل»[6].

هذه أهم الأسباب التي تؤدي الى حفظ الفتوى، والتي بدورها تكون سببا في حفظ وتحصين المجتمع.

اما المستفتي فيتوجب عليه مراعاة اخذ الفتوى والتدقيق حول من يأخذ الفتوى عنه، وعليه أن يراعي مسألة الاسناد في الفتوى، وطريقة تلقيه الفتوى[7]. فعليه أن يتعلم المصطلحات المهمة في الحديث، ليتمكن من تمييز الغث من السمين، ومن بين أهم قواعد الحديث في الحكم على الاسانيد ما يأتي[8]:

(١) ينظر: علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب خلاف: ٢٥٠ وما بعدها، ومجلة البيان(عدد٢٣٨)، محاضرات اسلامية فقه النوازل والواقعات: ٧٨/ ١٤.

(٢) صحيح البخاري، باب مايكره من التبتل: ٧/ ٤، (٥٠٧٤).

(٣) صحيح البخاري، ب اب اذا طول الامام وكان للرجل حاجة: ١/ ١٤١، (٧٠١).

(٤) صحيح البخاري، باب تخفيف الامام في القيام، واتمام الركوع: ١/ ١٤٢، (٧٠٢).

(٥) صحيح البخاري، باب القصد والمداومة على العمل: ٨/ ٩٨، (٦٤٦٣).

(٦) سنن ابي داود، باب مايؤمر فيه من القصد في الصلاة: ٢/ ٤٨، (١٣٦٨).

(٧) تقدم الكلام عن طرق التحمل في المبحث الثاني.

(٨) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، ١١ومابعدها، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي،

الحديث من حيث طرق وصوله الينا ،متواتر واحاد، وبناءا على ضوابط الحديث وقواعده، يمكن ان نقدم مثالا عمليا على تلقي الفتوى بالقبول أو عدمه:

فلو وصلت إلينا الفتوى بطريق التواتر، فقد نقله جمع من العلماء تحيل العادة اتفاقهم على الكذب، وذلك عبر وكالات أنباء أو وسائل إعلامية متعددة، مختلفة المشارب، ومتضاربة المصالح، وهذا الخبر اعتمد على الحس والمشاهدة، لا على الاستنباط والاجتهاد، فلا يرفض قبول هذا الخبر أحد، وهذا ما يحصل مثلا: في فتاوى رمضان، والمناسبات الدينية.

فاذا انفردت وسيلة أو جهة ، بنشر فتاوى معينة دون غيرها، فإذا كان السامع يثق في هذه الوسيلة ولم يجرب عليها الكذب،أو الخطأ، ويعتقد صدق من تستضيفه وثقته وأمانته فإنه سيتقبل هذه الفتوى. فيكون مثالاً للحديث الغريب الصحيح[1].

وإذا كان السامع لا يثق بهذه الوسيلة واعتاد منها كثرة الخطأ، فلن يصدق هذه الفتوى. ويكون هذا مثالاً للغريب الضعيف، وقس على ذلك[2].

الحديث من حيث قوته، صحيح وضعيف.

حديث إسناده صحيح، متى كان السند متصلاً بالرواة الثقات، أو فيه من هو صدوق حسن الحديث

١/ ٥٩ومابعدها.

(١)) ومثال للغريب الصحيح ((إرضاع الكبير)) وفتوى جديدة:

لا يثبت التحريم برضاع الكبير، في قول جمهور الفقهاء، وإنما الرضاع المعتبر ما كان في الحولين. وقد روى الترمذي رقم:(١٠٧٢) وابن ماجه رقم: (١٩٣٦)، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يحرم من الرضاعة إلا ما فتق الأمعاء في الثدي، وكان قبل الفطام) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن الرضاعة لا تحرم إلا ما كان دون الحولين، وما كان بعد الحولين الكاملين فإنه لا يحرم شيئا...

قال الصنعاني: والأحسن في الجمع بين حديث سهلة مصنف عبدالرزاق: (٧/ ٤٦٣ رقم١٣٨٩٥) ،و أبو داود في السنن: (٢٠٥٩) ،الموطأ: (٢/ ٦٠٣). وما عارضه: كلام ابن تيمية فإنه قال: إنه يعتبر الصغر في الرضاعة إلا إذا دعت إليه الحاجة كرضاع الكبير الذي لا يستغنى عن دخوله على المرأة وشق احتجابها عنه، كحال سالم مع امرأة أبي حذيفة، فمثل هذا الكبير إذا أرضعته للحاجة أثر رضاعه. وأما من عداه فلا بد من الصغر سبل السلام:٢/ ٣١٣.. وإلى هذا الجمع، ذهب ابن القيم أيضا رحمه الله، وقال: «وهذا أولى من النسخ، ودعوى التخصيص بشخص بعينه، وأقرب إلى العمل بجميع الأحاديث من الجانبين. وقواعد الشرع تشهد له والله الموفق» زاد المعاد: (٥/ ٥٩٣). وذهب اليه من المعاصرين الالباني رضاع الكبير للشيخ الالباني رحمه الله. http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=١٠٠٠١.

والذي عليه الفتوى عند كثير من أهل العلم المعاصرين، أن رضاع الكبير لا يفيد التحريم. ورأوا أن حديث سالم خاص به.إذ لو أخذ بجواز رضاع الكبير في هذا العصر لعمت المشاكل وانتشرت في البيوت، لا سيما مع ضعف الوازع الديني لدى المسلمين من الطرفين، والله أعلم.

(٢)) ومثالا اخر للغريب الضعيف: ما نقل عن ابن عثمين الفتوى: انه لايجيز تعدد العمرة في سنة واحدة، والخطأ بينه الشيخ رحمه الله بنفسه في احدى محاضراته المسجلة ،انه في سفرة واحدة وليس في سنة.

وقد توبع، فهو يشمل السند الصحيح لذاته والسند الصحيح لغيره وذلك يمكن ان يتحقق بالرجوع للمصادر الاصلية المتصلة وعدم الاكتفاء بالفتاوى الحديثة ،كالتداوي بالمحرمات مثلا: فمذهب جماهير العلماء تحريمه لما رواه البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه: «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم»[1]؛ ولا سيما الخمر لما في الصحيح أنها داء وليست بدواء.

حديث إسناده ضعيف ، فأي شرط يفقده الحديث من شروط القبول سيجعل الحديث ضعيفاً، والأحاديث الضعيفة تتنوع بتنوع تلك الشروط المفقودة، ومن تتبع الأحاديث الضعيفة وشروطها عند اهل الحديث، يتضح أن الأحاديث الضعيفة على قسمين:

- ما كان سببه عدم الإتصال[2].

فكل ما فقد الاتصال فهو منقطع، لكن العلماء فصلوا في هذه الانقطاعات، ونوعوها على حسب الانقطاع؛ و حسب شدة الضعف فيه، فقد يكون الحديث معلّقاً، او مرسلاً، او منقطعاً، او معضلاً، هكذا نوّع المحدّثون أنواع الانقطاعات؛ لفوائد يدركها الناقد، وقد أضاف بعض العلماء أن الإبهام في الإسناد يسمّى انقطاعاً أيضاً، مثال ذلك: ما أخرجه أبو داود قال: «حدّثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدّثنا وهيب، عن سهيل، عن رجل، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ سمع كلمة فأعجبته، فقال: أخذنا فألك من فيك»[3]. والحديث الذي في إسناده رجل مبهم ضعيف عند المحدّثين؛ لأنّ شرط الراوي العدالة والضبط، وهنا فقدنا هذين الشرطين؛ لسبب الإبهام، فالحديث ضعيف بسبب ذلك.[4].

- وأسباب أخرى كضعف الراوي، أو وجود علة في الحديث[5].

وتطبيقا على قواعد الضعيف في الفتوى اذكر مثالا لوجود علة :

الفتوى المنتشرة في المواقع كلها ترجع لمصدر واحد ضعيف ،مع كثرتهم- اعني الناقلين- لا تعتمد لانهم ضعفاء الكل ينقل من نفس المصدر والمصدر ضعيف.

والمواقع قسمين

- مواقع غير موثوقة (ضعيفة)

لانعرف القائمين عليها وبالتالي الفتاوى غير موثقة فلا تكون الاخبار المتواترة- وان كثر نقلتها- معتمدة اذا كان اصحابها مجهولين، فيكون ضعف الموقع بضعف اصحابه مجهولين عين او مجهولين حال.

(١) رواه البخاري في كتاب الأشربة، باب شراب الحلواء والعسل،٧/ ١١٠.

(٢) ينظر محاضرات في علوم الحديث، الدكتور ماهر ياسين الفحل، السادسة: اقسام الحديث الضعيف.

(٣) سنن ابي داوود (٣٩١٧)

(٤) ينظر: ارشاد الفحول: ٦٦.

(٥) ينظر: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، ص٤٤، المقنع في علوم الحديث، ١/ ٢١٩، شرح التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي: ١/ ٣٦٠.

وكذلك الصوتيات المنتشرة لايمكن اعتمادها الا بمعرفة صوت المفتي والتأكد منه فهنا عدم اعتبار السماع لعدم ضبط اصواتهم، مع امكان تقليد الصوت، وغيره من الامور المتعلقة بهذا الامر.

- مواقع معتمدة وموثقة

بمعرفة القائمين عليها ووجود اصحابها الموثوقين من العلماء المعتبرين وقيامهم عليها ومراجعتهم لها، فهي تعتمد على ترتيب وسائل السماع والكتب ولاتختلف من موقع لاخر مرقمة الفتاوى ومسلسلة وبذلك ينتفي الكذب والتلاعب فيها. والله اعلم.

ونستفيد من باب الاتصال والانقطاع: فيما إذا نقل احد الاعلاميين في احدى القنوات فتوى شاهدها أو سمعها بنفسه، أو عبر مصدر آخر، فإذا أغفل مصدره-اعني مصدر الفتوى- فالإسناد منقطع ويزعزع ثقة المتلقي بالوسيلة، وإذا ذكر مصدره فالإسناد متصل، وتتوقف صحته على ثقة المصدر.

وفي باب الجرح والتعديل: من العلامات التي تشكك في صحة الفتوى أن تنفرد به جهة إعلامية، أو موقع ويكون لهم مصلحة في بثه، أو يكون لمصلحة الجهة التي ينتمون إليها، أو لإيقاع فتنة في بلد مخالف سياسياً أو قومياً أو عقائدياً ونحو ذلك مما يدخل في باب الجرح والتعديل.

ومثال ذلك ظاهر في الفتاوى المنتشرة الان والتي ترجع لأسباب طائفية او عرقية واثارها موجودة بالقتل الطائفي، والعرقي المنتشر اليوم في مساحة واسعة من البلاد الاسلامية وغيرها.

وقس على ذلك أمثلة كثيرة يمكن أن تتنزل عليها مصطلحات المحدثين وقواعدهم . والافادة منها في قبول الفتوى، بل و سائر الأخبار.

مما سبق نستطيع القول بان القواعد والضوابط التي وضعها علماء الحديث لقبول الحديث أو ردِّه يمكن الإفادة منها في الواقع العملي، ويمكن أن تتخذ منهجاً لقبول أو رد أي فتوى تقرأ أو تسمع عبر وسائل الاتصال المتنوعة، وأن من يتقن هذا العلم تصبح لديه ملكة في تمحيص الفتاوى، ومن ثم تمييز قيمة الفتاوى التي اتفق عليها أهل العلم، من الفتاوى المختلف فيها، ونوعية هذا الاختلاف، ومن الفتوى التي انفردت بها إحدى الجهات.

فإن علماء الحديث الشريف قد أرسوا دعائم وقعّدوا قواعد في منهجية نقل ونقد الأخبار بما لم تسبقهم إليه أمة من الأمم، فهذا -أسد رستم- وهو عالم نصراني متخصص في التاريخ ألف كتاباً في أصول الرواية التاريخية إعتمد فيه على قواعد مصطلح الحديث، واعترف بأنها أصح طريقة علمية حديثة لتصحيح الأخبار والروايات. فقد قال في الباب السادس (العدالة والضبط) بعد أن ذكر وجوب التحقق من عدالة الراوي والأمانة في خبره: (ومما يذكر مع فريد الإعجاب والتقدير ما توصل إليه علماء الحديث منذ مئات السنين في هذا الباب، وإليك بعض ما جاء في مصنفاتهم نورده بحروفه وحذافيره تنويهاً بتدقيقهم العلمي، واعترافاً بفضلهم على التاريخ، ثم آخذ في نقل نصوص عن الإمام مالك، والإمام مسلم

صاحب الصحيح والغزالي والقاضي عياض وأبي عمرو بن الصلاح)[1].

الخاتمة

وختاما لهذه الدراسة حول (قواعد الحديث وأثرها في تحصين الفتوى» محطات التواصل الأجتماعي أنموذجا») فإنني أقف لأسجل أهم النتائج والفوائد التي توصلت إليها:

١) إن أمانة حمل هذا الدين وتبليغه للناس أمانة عظيمة، سوف نسأل عنها بين يدي جبار السموات والأرض، قال تعالى: ﴿يَومَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ٨٨ إِلَّا مَن أَتَى اللَّهَ بِقَلب سَلِيم٨٩﴾ [2]. فيوما بعد يوم يزيد الاستقطاب بين الإعلام من جهة وبين المجتمعات الإسلامية من جهة أخرى، مما ينذر بأخطار تربوية على الناشئة؛ فبعض ما هو محرم وممنوع في البيوت والمدارس وكتب الفقه والمساجد مباح في وسائل الإعلام! وأن التصدي للإفتاء بشروطه وضوابطه من أهم وسائل نشر العلم. فمن خلال ضبط الفتوى نتوصل الى:

- إزالة الجهل، فسؤال المستفتي وإجابة المفتي نوع من المدارسة العلمية، يتعلم فيها السائل أحكام الدين.

- تصحيح المسار للفرد والمجتمع: فالفتوى السليمة تجعل المستفتي على الجادة القويمة.

- إعانة المسلمين على أداء التكاليف الشرعية على الوجه الذي أراده الله ورسوله، فإن معرفتنا لمفهوم الفتوى على الوجه الصحيح، سيساعدنا في القيام بها، وسيجنبنا تبعات تصرفات غير مسؤولة تمارس باسم الدين، وما هي من الدين بسبيل.

٢) القواعد والضوابط التي وضعها علماء الحديث لقبول الحديث أو ردِّه يمكن الإفادة منها في الواقع العملي، ويمكن أن تتخذ منهجاً لقبول أو رد أي فتوى تقرأ أو تسمع عبر وسائل الاتصال المتنوعة، وأن من يتقن هذا العلم تصبح لديه ملكة في تمحيص الفتاوى بناء على تلك القواعد، ومن ثم تمييز قيمة الفتاوى التي اتفق عليها أهل العلم، من الفتاوى المختلف فيها، ونوعية هذا الاختلاف.

٣) طرق تبليغ الفتوى لا تقل خطورة وأهمية عن الفتوى ذاتها، فلا بد من مراعاة احكام السند، و الوجادة ، وتطبيق ما ورد فيهما من احكام على ما وجد من الفتاوى مكتوبا في الصحف والمجلات أو في مواقع الفتوى، اذ انها شخصيات اعتبارية، فيمكن ان تنزل منزلة الاشخاص، فتخضع لقول العلماء في الاسناد، والوجادة.

٤) هذه الطرق الجديدة-التواصل الاجتماعي- كطرق للتحمل، ينبغي أن تدخل حيز النقد، ونمارس فيها ما كان يمارسه أهل الحديث في نقدهم للرجال، ولكنه نقد للمواقع والقنوات، فلا بد من انزال قواعد

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، الدكتور / مصطفى السباعي ـ المكتب الإسلامي - دمشق ـ طبعة ثانية ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

(٢))) سورة الشعراء 88،89.

الحديث على تلك المواقع لأنها من مصادر التحمل في هذا العصر.

٥) من دقة المحدثين انهم اهتموا ببيان الفرق بين صحة الرواية وبين وجوب العمل.

٦) نقل أحد الناس عن أحد المشايخ من خلال المواقع ، لو وثّق من خلال ما يُكتب في هذا الموقع في الكتابات والرسائل، كان هذا توثيقاً صحيحاً، وبخاصة أنه دخل إلى ميدان التوثيق سواء بالكتابات، أو الرسائل الجامعية.

٧) الاسناد وما يتبعه من انواع التلقي من باب المتصل، والوجادة من باب المنقطع، وتبعا لأنواع النقل هذه ما وجد من الفتاوى مكتوبا فهو مقبول يصح متى كانت الفتوى منسوبة معلومة المصدر وموثوقة، والله اعلم.

٨) قد ادى انتشار الفتاوى من غير ضوابط، إلى مفاسد كثيرة، منها ما هو من الأمور الاعتقادية الغيبية، ومنها ما هو من الأمور التشريعية. ولعل اهم اسباب انتشار تلك الفتاوى، وسائل التواصل الاجتماعي-بكل انواعها.

٩) شهرة الفتوى لاسيما في المسائل المستجدة وانتشارها في مواقع التواصل الاجتماعي وحدها لا تكفي، ولا يمكن العمل بما جاءت به، فالعلم الشرعي لا بد فيه من التلقي على أيدي العلماء المعروفين، ولا يكفي أخذه من الكتب.

١٠) اختلاف الفتوى والتضارب فيها في مواقع التواصل، تتعلق بمسألتين مهمتين، الاولى: بالمفتي كونه مجهول الحال، والثانية: تتعلق بالمستفتي ،وطريقة تحمله للفتوى.

١١) اهمية علم الحديث للمفتي والمستفتي على حد سواء، وذلك ان:

المفتي يتوجب عليه مراعاة قواعد علم الحديث، حتى تتم الفتوى بصورة صحيحة ومقبولة، وتكون سببا في تحصين المجتمع، فينبغي لمن يتصدى للفتوى ان يكون عالما بأهم علوم الحديث التي لا ينفك عنها الفقه الصحيح: من معرفة غريب الحديث، أسباب ورود الحديث، معرفة الناسخ والمنسوخ ،ومختلف الحديث، ولابد له من فهم الواقع وتنزيل الحكم الشرعي عليه، وينبغي له القصد والاعتدال... .

والمستفتي يتوجب عليه مراعاة اخذ الفتوى والتدقيق حول من يأخذ الفتوى عنه، وعليه أن يراعي مسألة الاسناد في الفتوى، وطريقة تلقيه الفتوى، حتى يتلقاها بصورتها الصحيحة. و اتباعه قواعد الحديث في الحكم على الأسانيد.

اهم التوصيات:

- كثرة القراءة في تراجم المفتين، وكثرة الاطلاع على اخبار المستفتين، وكيف كان ورعهم.

- تخلي المفتين عن حب الظهور فإنها مهلكة وليتقوا الله في انفسهم ومن يفتون.

- نشر العلم الشرعي بين افراد المجتمع، وتشجيعهم على فهم الدين وتبصير الناس بأهمية ذلك وان تأخذ المساجد دورها، حتى لا يقع الناس فريسة لمن يتلاعبون بالدين.

- لا بد أن يعي الإعلام الإسلامي دوره وواجبه في الوصول إلى عيون وآذان المجتمعات، لتسمع صوتا آخر، وترى صورة أخرى. فمن غير المعقول الانشغال فقط بمخاطبة الذات وترك الجماهير للآخرين. لقد كان الإعلام ورجاله يسمون بالسلطة الرابعة في أي مجتمع، وها نحن نراهم اليوم في مراكز أكثر تقدما.

- يجب تربية المجتمعات والأفراد على أن يكون معيار القبول والرفض عندهم هو ميزان الشرع والدليل وليس ميزان الكثرة والغلبة الفكرية أو الإرادة السياسية أو الشعبية.

وختاما لا أزعم أني استوفيت جميع الجوانب، ولكن حسبي أنها مراجعات لبعض جوانب الفتوى وفق ضوابط الشرع، تذكر الناسي، وتنبه الغافل، وترشد الجاهل، وتدعو الراغب إلى زيادة البحث، وتعميق النظر والسعي إلى الأفضل.

سبحانك اللهم وبحمدك اشهد أن لا اله الا انت استغفرك وأتوب اليك

قائمة المراجع:

- اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٥٨٤هـ)، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، الطبعة: الثانية، ١٣٥٩هـ.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- الباعث الحثيث الى اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة: الثانية.
- تاريخ الخلفاء، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق:حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى: ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية -

الدار النموذجية، بيروت ـ صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

• تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني (المتوفى: ١٤٢٧هـ)، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

• التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة: ٤١٨/١.

• التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.

• تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، تحقيق : مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب، دار الوطن ـ الرياض، الطبعة : الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

• تهذيب اللغة، الأزهري، محمد بن أحمد، (المتوفي:٣٠٧)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار احياء التراث العربي-بيروت، ٢٠٠١م، الطبعة الأولى.

• توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته، رفعت بن فوزي عبد المطلب، مكتبة الخنانجي بمصر، الطبعة: الأولى.

• توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ (المتوفى: ١٣٣٨هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية ـ حلب، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

• توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ (المتوفى: ١٣٣٨هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية ـ حلب، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

• جامع التحصيل في احكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ ـ ١٩٨٦.

• جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري

القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

• الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف ـ الرياض.

• دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (المتوفى: ق ١٢هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

• دروس للشيخ أبو إسحاق الحويني، أبو إسحاق الحويني الأثري حجازي محمد شريف، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، http://www.islamweb.net. [الكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم الدرس - ١٤٦ درسا].

• رضاع الكبير للشيخ الالباني رحمه الله. http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=10001.

• السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، الدكتور / مصطفى السباعي ـ المكتب الإسلامي - دمشق ـ طبعة ثانية ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

• سنن ابن ماجة، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

• سنن ابي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا ـ بيروت.

• سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ـ مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

• سير اعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الحديث- القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

• شرح اختصار علوم الحديث، د. إبراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن اللاحم، [الكتاب مرقم آليا وهو مجموعة أشرطة مفرّغة] .

• شرح التبصرة والتذكرة، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحلدار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

• شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف، العسكري.

• شرف أصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، دار إحياء السنة النبوية ـ أنقرة، باب الاسناد، المقدمة.

• صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

• صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، أبو عبد الله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحرّاني الحنبلي (المتوفى: ٦٩٥هـ) المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة: الثالثة.

• صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، أبو عبد الله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحرّاني الحنبلي (المتوفى: ٦٩٥هـ) المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٣٩٧.

• ضوابط الفتوى عبر الفضائيات، للدكتور عبدالناصر أبو البصل: ٣١-٥-٢٠١٢.

• طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)، الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).

• العلل ومعرفة الرجال ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)

• العلل ومعرفة الرجال لاحمد = من كلام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف ـ الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

• علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب خلاف (المتوفى: ١٣٧٥هـ)، مطبعة المدني المؤسسة السعودية بمصر.

• العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

• الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ).

• غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي (المتوفى: ١٠٩٨هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

• فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

• الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، عالم الكتب، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

• فقه النوازل والواقعات، بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ) الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م.

• الفية السيوطي في علم الحديث، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، صححه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية.

• قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان.

• كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

• كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ): ٣/ ١٧٧ و٣/ ٥؛

• الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة.

• كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي (المتوفى: ٩٧٥هـ)، المحقق: بكري حياني - صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

• اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.

• لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ:١٥/ ١٤٧.

• مجلة البيان، مسؤولية الفتوى الشرعية ضوابطها واثرها في ارشاد الامة، أ. د. محمد فؤاد البرازي.

• المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)) ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار الفكر

• محاضرات في علوم الحديث، الدكتور ماهر ياسين الفحل.

• المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤

المحقق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني ، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠١ م.

• المحكم والمحيط الاعظم ، ابن سيده، علي بن اسماعيل المرسي، (المتوفى:٤٥٨هـ)تحقيق:عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية-بيروت، ٢٠٠٠م، الطبعة الأولى.

• مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)

• المدخل إلى كتاب الإكليل، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المحقق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة - الاسكندرية.

• مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

• مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

• المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، هامش النووي: ١/ ٣٨-٣٩.

• المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية - بيروت: ٢/ ٤٦٢.

• المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة.

• معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

- المقنع في علوم الحديث، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: دار فواز للنشر السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.
- منهج النقد في علوم الحديث، الدكتور نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق سورية، الطبعة: الثالثة، ١٤٠١ هـ -١٩٨١م .
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح اهل الاثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.